253408 - العمل في موقع طبي وسيط في إجراء عمليات جراحية قد تكون محرمة

السؤال

نحن موقع طبي إلكتروني ، مقره كاليفورنيا بأمريكا ، هذا الموقع به جنسيات وديانات العالم كلها تقريبا، وخدمات الموقع عبارة عن : حجز العمليات الجراحية في مختلف دول العالم لملايين الأفراد ، وهناك بعض العمليات المحرمة ،خاصة في عمليات التجميل ، وهناك كثير جدا من المرضي الغير مسلمين ، والمسلمين ، يسافرون لإجراء هذه العمليات ، ومعلوم أن هذه العمليات أحيانا تكون جائزة إذا كانت بسبب حادث مثلا أو عارض ، وأحيانا تكون محرمة إذا كانت من باب زيادة التجمل والتغيير في خلق الله ، والموقع يأخذ ربحا عندما يسافر أي مريض من أي دولة ليجري عملية في دولة اخري .

فهل يكفي أن نضع تحذير لجميع المرضي بحرمة هذه العملية للمسلمين في بعض الحالات وعرض فتاوي العلماء لهم ، عندما يريدون أن يذهبوا للعلاج في دولة أخرى ، ويجري عملية قد تكون محرمة ،وقد تكون جائزة في حقه ؟

أم يجب أن نتبرع بكل ما يأتي للشركة من ربح من خلال السمسرة في هذه العمليات ؛ لأننا مستحيل أن نعلم حالة كل مريض ، وهل هي حلال في حقه أم حرام ؟
وأيضا من الصعب جدا إلغاء هذه العمليات من الموقع ؛ لأنه موقع طبي عالمي ، ويخدم بالأساس الديانات الأخرى أكثر من المسلمين .

الإجابة المفصلة

أولا:
يجوز العمل في الوساطة في حجز العمليات الجراحية المباحة ، مقابل عمولة مقطوعة أو نسبة، وهذا من باب الجعالة .
ثانيا:
عمليات التجميل منها الجائز ، وهو ما كان للعلاج أو إزالة أثر حادث ونحوه ، ومنها المحرم ، وهو ما كان لزيادة الجمال والحسن، وينظر: الأجوبة ذات الأرقام التالية: (185041)، (113337) ، (113548) .

وما كان محرما حرم التوسط
فيه، سواء كان الطالب له مسلما أو كافرا؛ لأن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة على

الراجح، فيحرم عليهم ما يحرم على المسلمين. وينظر: سؤال رقم : (93435)

.

وإذا جُهل حال طالب الحجز،
فلم يُعلم غرضه من التجميل، فالأصل جواز الوساطة.

وإن وضعتم تنبيها في الموقع
، يبين حرمة بعض العمليات كالتجميل للحُسن، ورتق البكارة، والإجهاض بعد نفخ الروح ، وبعض عمليات التلقيح الصناعي ، ونحو ذلك، كان حسنا، مع وجوب الامتناع عن الحجز لمن علمتم بطريقٍ ما أن إجراء العملية له محرم .

والله أعلم.